

دعوى

القرار رقم (VSR-٢٠٢١-٥٢٢)

الصادر في الدعوى رقم (٧-٣٥٨١٠ - ٢٠٢١)

لجنة الفصل

الدائرة الثانية للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة

القيمة المضافة في مدينة الرياض

المفاتيح:

عقوبة التأخر في السداد - عقوبة الخطأ بالإقرار - مدة نظامية - صرف النظر عن الدعوى لسبق الفصل فيها.

الملخص:

مطالبة المدعي إلغاء قرار هيئة الزكاة والضريبة والجمارك بشأن التقييم عن فترات ٢٠١٨ م والربع الأول والثاني من ٢٠١٩ م، وعن الغرامات المتعلقة بالتقييم النهائي (التأخر بالسداد - الخطأ بالإقرار) - دلت النصوص النظامية على أنه يُحكم بعدم جواز نظر الدعوى إذا سبق الفصل فيها - ثبت للدائرة أنه سبق الفصل في ذات الموضوع محل الدعوى - مؤدى ذلك: صرف النظر عن الدعوى لسبق الفصل فيها - اعتبار القرار نهائيًا وواجب النفاذ بموجب المادة (٤٢) من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

المستند:

- المادة (٢/٧٦) من نظام المرافعات الشرعية الصادر بالمرسوم ملكي رقم (١/م) بتاريخ ٢٢ / ١ / ١٤٣٥ هـ.

الوقائع:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه وسلم، وبعد:

في يوم الأربعاء ١٠ / ١ / ١٤٤٣ هـ الموافق ١٨ / ٨ / ٢٠٢١ م، اجتمعت الدائرة الثانية للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في مدينة الرياض، المنشأة بموجب نظام ضريبة الدخل الصادر بالمرسوم الملكي ذي الرقم (١/م) بتاريخ ١٥ / ١ / ١٤٢٥ هـ وتعديلاته والمُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (١٧٢١٨) بتاريخ ٢٧ / ٣ / ١٤٤٢ هـ، من كل:

وذلك للنظر في الدعوى المقامة من (...) ضد الهيئة العامة للزكاة والدخل وحيث استوفت الدعوى الأوضاع النظامية المقررة، فقد أودعت لدى الأمانة العامة للجان الضريبية برقم (٧-٢٠٢١-٣٥٨١٠) بتاريخ ١ / ٢ / ٢٠٢١ م.

تتلخص وقائع هذه الدعوى في أن المدعي / ...، هوية وطنية رقم (...)، تقدم بلائحة تضمنت اعتراضه بشأن قرارات الهيئة المتعلقة بإعادة التقييم عن فترات ٢٠١٨م والربع الأول والثاني من ٢٠١٩م وعن الغرامات المتعلقة بالتقييم النهائي (التأخر بالسداد - الخطأ بالإقرار)، ويطلب إلغاء الغرامات والضرائب.

وحيث أوجزت المدعى عليها ردها بأنها تدفع فيها بعدم قبول الدعوى من الناحية الشكلية، وفقاً لأحكام المادة (٣) الفقرة (٢) من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية، وتطلب الحكم بعدم قبول الدعوى شكلاً.

وفي يوم الأربعاء ١٠/١٠/١٤٤٣هـ الموافق ٢٠٢١/٠٨/١٨م، وفي هذه الجلسة أفاد ممثل المدعى عليها أن المدعي لديه دعوى بالرقم (٧-١٠٨٩٥-٢٠١٩) يعترض فيها على ذات الفترات الضريبية وأنه قد سبق أن صدر قرار من قبل الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة بمدينة الدمام في الدعوى رقم (٧٩٩-٢٠٢٠-٧٨٠)، كما أطلع ممثل المدعى عليها الدائرة بالقرار المذكور، وعليه قررت الدائرة بالإجماع قفل باب المرافعة والمداولة تمهيداً لإصدار القرار.

الأسباب

بعد الاطلاع على أوراق الدعوى وبعد التدقيق، وبعد الاطلاع على نظام ضريبة الدخل الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/١) بتاريخ ١٥/١/١٤٢٥هـ وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بموجب قرار وزير المالية رقم (١٥٣٥) بتاريخ ١١/٦/١٤٢٥هـ وتعديلاتها، واستناداً لنظام ضريبة القيمة المضافة الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/١١٣) وتاريخ ٢/١١/١٤٣٨هـ وتعديلاته، وعلى اللائحة التنفيذية للنظام الصادرة بقرار من مجلس إدارة الهيئة العامة للزكاة والدخل برقم (٣٨٣٩) وتاريخ ١٤/١٢/١٤٣٨هـ وتعديلاتها، وعلى قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم (٢٦٠٤٠) وتاريخ ١١/٦/١٤٤١هـ، وعلى الاتفاقية الموحدة لضريبة القيمة المضافة لدول مجلس التعاون الخليجي، والأنظمة واللوائح ذات العلاقة.

وبعد سماع الدعوى والإجابة والاطلاع على أوراق القضية ومستنداتها، وحيث إن دعوى المدعي أصالة تنحصر في طلبه إلزام المدعى عليها بإلغاء الغرامات والضرائب في قضية سابقة منظورة بين الطرفين وحكم فيها، وحيث إن هذه الدعوى من اختصاص اللجنة، وحيث نصت الفقرة الثانية من المادة السادسة والسبعون من نظام المرافعات الشرعية على أنه يحكم بعدم جواز نظر الدعوى لسبق الفصل فيها وبما أنه سبق الفصل في القضية السابقة، وحيث أن طلب المدعي متعلق بذات القضية السابقة، عليه قررت الدائرة عدم جواز نظر الدعوى.

القرار

ولهذه الأسباب وبعد المداولة نظاماً، قررت الدائرة بالإجماع ما يلي:

صرف النظر عن دعوى المدعي / ...، هوية وطنية رقم (...), لسبق الفصل فيها.

صدر هذا القرار حضورياً بحق الطرفين، وقد حددت الدائرة ثلاثون يوماً موعداً لتسلم نسخة القرار، وللدائرة أن تمدد موعد التسليم لثلاثون يوماً أخرى حسبما تراه. ولأطراف الدعوى طلب استئنافه خلال (٣٠) ثلاثين يوماً من اليوم التالي للتاريخ المحدد لتسلمه، وفي حال عدم تقديم الاعتراض يصبح نهائياً وواجب النفاذ بعد انتهاء هذه المدة.

وصل اللهم وسلّم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين،